

إذا توفي الرجل عن زوجة وبنت فهل لأخيه حق في ورثته؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

بها رجل متزوج من غير عائلته. ومات هذا الرجل وخلف بنتاً. وآآ زوجة فتزوجت البنت فيسأل آآ هل لأخيه نصيب في ميراثه أم لا

افيدونا افادكم الله اذا مات الانسان عن زوجة وبنت - [00:00:00](#)

ولا احد سواها من ام واب فان الميراث يقسم للزوجة الثمن ولا البنت النصف والباقي لاقرب العصبات فان لم يكن هناك اب فالمال

فالباقي للاخ. وان كان لكن لم يذكر ابا وانما ذكر زوجة وبنتا وهو - [00:00:23](#)

فلزوجة الثمن والبنت النصف والباقي للعاصر بارك الله فيك - [00:00:48](#)